اقتصاديات ربا الفضل نحو نموذج تحليلي موحد الأنواع الربا

سامي بن إبراهيم السويلم مدير مركز تطوير المنتجات المالية مجموعة البنك الإسلامي للتنمية – جدة – المملكة العربية السعودية

المستخلص: تقترح الورقة نموذجًا مبسطًا لتحليل جوانب اقتصادية لربا الفضل، بناءً على ما ذكره العلماء مثل: الغزالي وابن رشد حول حكمة تحريم ربا الفضل. وتستنتج الورقة من خلال النموذج المقترح أن ربا الفضل يمكن أن يؤدي إلى ارتفاع الأسعار وسوء توزيع الثروة. كما تطبق الورقة النموذج على ربا النسيئة (ربا القرض) وتستعرض بعض الآثار الاقتصادية السلبية المترتبة عليه. وتخلص الورقة إلى أن ربا الفضل وربا النسيئة يشتركان في أصل الانحراف وإن كانا يتفاوتان في حجم الأضرار المترتبة على كل منهما. وبناءً على ذلك يمكن صياغة نموذج موحد لتحليل الآثار الاقتصادية لكلا نوعى الربا.

الكلمات المفتاحية: حكمة تحريم الربا، ربا الفضل، ربا النسيئة، القدر الضروري، القدر الكمالي، توزيع الثروة، التبادل.

JEL Classification: E3, E4, Z12. KAUJIE Classification: I12, I16, A2.

شكر وتقدير

النسخة الأولى لهذه الورقة كُتبت في عام ١٤٢٠ه (١٩٩٩م)، وكانت بعنوان: «ربا الفضل وسوء توزيع الثروة». وقد تفضل حينها د. محمد بن إبراهيم السحيباني، أستاذ كرسي سابك لدراسات الأسواق المالية الإسلامية حاليًا، بمراجعة النسخة الأولى وأبدى عددًا من الملاحظات القيمة، فله الشكر والتقدير. كما أشكر المشاركين في ندوة المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التي عقدت بمقر البنك الإسلامي للتنمية بجدة في ١٧ مارس ٢٠١٥م، على الملاحظات والتعليقات القيمة التي تفضلوا بها. تظل الورقة مسؤولية الكاتب، والله تعالى المسؤول أن يتقبل هذا العمل وبتجاوز عما فيه من الخلل.

١. مقدمة

من أسس المبادلات في الإسلام تحريم الربا. والربا إذا أطلق يراد به ربا القرض أو ربا النسيئة. لكن الشريعة المطهرة جاءت أيضًا بتحريم ربا الفضل أو ربا البيوع، كما دل على ذلك حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه: "الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح، يدًا بيد، مثلًا بمثل، سواء بسواء". زاد أبو سعيد الخدري في حديثه: "فمن زاد أو استزاد فقد أربى"، خرجهما مسلم. فمبادلة ذهب بذهب يجب أن يستوي فيها مقدار الذهب في طرفي المبادلة، مع وجوب التسلم الفوري. تفاوت الكمية يعتبر ربا فضل، وكذلك الحال بالنسبة لكل صنف من الأصناف المذكورة، وما في حكمها من الأموال، (انظر: السويلم، ٢٠١٣).

وتحريم ربا الفضل من المسائل التي لم تأخذ نصيبها الكافي من البحث والتمحيص. قال شيخ الإسلام: "وأما ربا الفضل بلا نساء، فقد أشكل على السلف والخلف"، (ابن تيمية، ١٩٩٧م، ج٢: ٦٨). وقد رجح رحمه الله أنه من باب سد الذريعة إلى ربا النسيئة، وتابعه على ذلك ابن القيم، رحمة الله على الجميع، (ابن قيم الجوزية، ١٤٣٣ه، ج٥: ٥٨).

ولا ريب أن ربا النسيئة هو أوضح أنواع الربا وأشدها ضررًا على الاقتصاد والمجتمع، لكن الحديث يشير إلى أن ربا الفضل يشترك مع ربا النسيئة في أصل الانحراف. ففي حديث أبي سعيد الخدري رضي

الله عنه في قصة الجمع والجنيب في صحيح البخاري (رقم ٢٣١٢): "فقال النبي (ﷺ) عند ذلك: أوّه أوّه عينُ الربا. لا تفعل، ولكن إذا أردت أن تشتري فبع التمر ببيع آخر ثم اشتر به". فقوله عليه السلام: "عين الربا" يدل – والله أعلم – على أن ربا الفضل يشترك مع ربا النسيئة في أصل الانحراف، وقد تتشأ عنه مفاسد من جنس مفاسد ربا النسيئة، وإن لم تكن بالضرورة بقدرها.

مفسدة ربا الفضل

ذكر العلماء أن من حكم تحريم ربا الفضل وجود السرف والتنعم المضر. قال الغزالي رحمه الله: "لما كانت الأطعمة من الضروريات، والجيد يساوي الرديء في أصل الفائدة ويخالفه في وجوه التنعم، أسقط الشرع غرض التنعم فيها وهو القوام"، (الزبيدي، ١٩٨٩م، ج٤٢١:١١). وقال ابن رشد الحفيد رحمه الله: "وأما الأشياء المكيلة والموزونة فلما كانت ليست تختلف كل الاختلاف وكانت منافعها متقاربة ولم تكن حاجة ضرورية لمن كان عنده منها صنف أن يستبدله بذلك الصنف بعينه إلا على وجه السرف، كان العدل في هذا إنما هو بوجود التساوي." قال: "فإذًا مَنَع التفاضل في هذه الأشياء؛ أعني المكيلة والموزونة، علتان: في هذه الأشياء؛ أعني المكيلة والموزونة، علتان: من باب السرف"، (ابن رشد، ١٤١٥ه، ج٣: ٢٥٤).

ويرى سيف الدين تاج الدين أن من الحِكم منع الاحتكار، حيث إن ربا الفضل يسمح بحصول البائع على زيادة من نفس الجنس، وهذا يهيئ له الفرصة

لحبس القوت عن التداول حتى يرتفع السعر، ثم يبيع بعد ذلك ليربح. فمنع الشرع من ربا الفضل سدًا لذريعة الاحتكار (Tag el Din, 2002).

وسنشير هنا كيف أن ربا الفضل في الضروريات يؤدي إلى سوء توزيع الثروة وتركيزها لدى الأغنياء، وهو ما يؤدي إلى مفاسد الاحتكار. ثم نبين كيف يشترك ربا الفضل وربا النسيئة (خاصة ربا القرض) في منبع الخلل ومنشأ الانحراف الاقتصادي الذي يترتب على كلا النوعين.

القدر الضروري بين أنواع القوت المختلفة

إذا تأملنا في عبارات الغزالي وابن رشد، نستطيع أن نستنتج منها أن القوت سلعة تتكون من جزئين: خصائص مشتركة لجنس القوت توجد في عامة أنواعه المختلفة ولا تختلف من نوع إلى آخر ضمن الجنس الواحد. الثاني: خصائص مميزة ينفرد بها كل نوع عن الآخر. وإذا كان جنس القوت ضروريًا، فإن ذلك متضمنًا في الخصائص المشتركة؛ أي أن الخصائص المشتركة تعكس ضرورة القوت والحاجة الأساسية له. بينما تعكس الخصائص المميزة ما يتميز به نوع عن اخر، وهذه من شأنها أن لا تكون ضرورية، بل قد تكون كمالية، أو للتنعم على حد قول الغزالي، أو السرف على حد قول ابن رشد، رحم الله الجميع. إذا أخذنا بهذه الفرضية فيمكننا أن ننظر إلى المبادلات على النحو التالى.

تبادل الخصائص الكمالية

في المبادلة العادية الجائزة شرعًا (قوت بثمن مثلًا) يعكس الثمن السائد أهمية كل من الخصائص

المشتركة والمميزة، أو الجانب الضروري والجانب الكمالي للسلعة. أما في مبادلة ربا الفضل، فإن القدر الضروري ثابت بين جانبي المبادلة، والمتغير أو المقصود بالمعاوضة هو القدر الكمالي. إذن فالسلعة المتبادلة في سوق الفضل هي سلعة كمالية، بينما السلعة المتبادلة في السوق العام سلعة تجمع بين الصفات الضرورية والكمالية.

ونحن نعلم من النظرية الاقتصادية والدراسات الإحصائية؛ أن السلعة الكمالية ذات سعر أعلى عادة من سعر السلع الضرورية، مع تثبيت العوامل الأخرى. هذا ينتج عن كون السلع الكمالية يطلبها عادة ذوو الدخل المرتفع نسبيًا. فارتفاع السعر يتناسب مع ارتفاع الدخل ويمنح المشتري منزلة اجتماعية متميزة تناسب مستوى الدخل. ويترتب على ذلك أن سعر القوت في سوق الفضل سيكون أعلى منه في السوق العام. ماذا ينتج عن ذلك؟

ينتج عنه تدفق القوت إلى سوق الفضل على حساب السوق العام، لأن منتجي القوت سيفضلون بيع منتجاتهم إلى حيث الربح الأعلى. وبناءً عليه سيتراجع مقدار المعروض من القوت في السوق العام ويتركز في سوق الفضل سوقًا لسلعة في سوق الفضل، وإذا كان سوق الفضل سوقًا لسلعة كمالية، فهو سوق الأغنياء. أي أن القوت سيتجه تلقائيًا وبمقتضى آلية السوق إلى سوق الأغنياء وينحسر بالضرورة عن سوق عامة الناس، فيصبح دُولة بين الأغنياء، وهي العلة نفسها التي نص عليها القرآن الكريم: ﴿ ... كَنُ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ ٱلْأَغَنِياَء

مِنكُمُ ... ﴿ الحشر: ٧). وسيؤدي ذلك إلى ارتفاع سعر القوت في السوق العام بسبب شح العرض فيها. أما سوق الفضل؛ فهي سوق كمالية أساسًا، والقدرة الشرائية فيها أعلى من السوق العام، ولذلك فإن السعر فيها سيكون أعلى بالضرورة من السوق العام. ومع تزايد العرض في سوق الفضل، وما يسببه من ضغط على السعر باتجاه الانخفاض، وانحساره عن السوق العام وما يسببه من ضغط باتجاه الارتفاع، ينشأ اتزان بين السوقين، بحيث يكون سعر الاتزان أعلى من سعر السوق العام قبل نشؤ سوق الفضل.

والمحصلة هي أمران: ارتفاع سعر القوت، وتداوله بين الأغنياء. وهما نتيجتان مرتبطتان ببعضهما.

السلع الضرورية وغير الضرورية

لاحظ أن هذه النتائج مرتبطة بكون السلعة أساسًا ضرورية. إذا لم تكن ضرورية، فقد لا تنشأ هذه المفاسد في وجود ربا الفضل، لسببين:

الأول: أن سعر السلعة الضرورية بطبيعته منخفض بسبب انخفاض مرونة الدخل (income منخفض بسبب انخفاض مرونة الدخل (elasticity والسعر الكمالي كبير إلى الحد الذي يسمح بازدهار سوق الفضل وتدفق القوت إليها. لكن لو كانت السلعة أساسًا غير ضرورية فقد لا يكون الفرق بين السعر الكمالي والضروري كافيًا لازدهار سوق الفضل.

الثاني: أن الطلب على السلعة الضرورية ثابت، أو مرونة الطلب بالنسبة للسعر (price elasticity) منخفضة، وهذا يعنى أن ارتفاع السعر لن يؤثر كثيرًا

على الطلب. إذا لم تكن السلعة الضرورية فإن ارتفاع سعرها قد يسبب انخفاضًا في الطلب العام يوازي في الخسارة ما قد يتحقق من ربح من خلال بيع السلعة في سوق الفضل بسعر أعلى.

وهكذا ترى أن شح العرض في السوق العام؛ وارتفاع السعر فيها، وتركز القوت لدى الأغنياء، كل ذلك نشأ بدون ظهور سلوك احتكاري مقصود، بل نشأ بمقتضى آلية السوق التي لا غبار عليها أساسًا. فليس في هذا التصور قصد ولا تخطيط للاحتكار من أحد، وليس فيه حبس للسلعة وتربص حتى يرتفع السعر. كل هذه الفرضيات غائبة، وإنما هي فرضيتان: أن سعر السلعة الكمالية أعلى من الضرورية لأنها مطلب للأغنياء. الثانية أن منتجي القوت يختارون السوق ذات الربحية الأعلى. وليس في أي من هذين ما هو مخالف للشرع. لكن سبب المشكلة هو تحول السلعة الضرورية إلى سلعة كمالية بسبب ربا الفضل. فمنع الشرع بحكمته من ربا الفضل حتى يمنع هذه السلسلة من أن تؤدي إلى الإضرار بقوت المجتمع.

إن هذا الإطار يمكن صياغته رياضيًا، ويمكن منه استنتاج معيار رياضي لتحديد ما إذا كان جنس معين يمثل «قوتًا» يجري فيه ربا الفضل أو لا. ومن ثم يصبح النموذج أداة لتحقيق هدفين: فهم الآثار الاقتصادية لربا الفضل، وإيجاد معيار لتحديد ما يجوز فيه التفاضل وما لا يجوز. وهذا شأن الدراسات الاقتصادية الإسلامية: تبين مصلحة الحكم الشرعي أو ما يسمى تخريج المناط، وفي نفس الوقت تحدد متى يمكن تطبيقه، وهو ما يسمى تحقيق المناط.

منهج التشريع في المعاملات

إن التعليل الاقتصادي للأحكام الشرعية يثير سؤالًا جوهريًا: متى يتدخل الشرع لمنع مبادلة معينة، ومتى لا يتدخل بل يكتفي بالوازع الأخلاقي للمكلفين؟

من خلال منهجية التشريع في المعاملات يظهر – والله أعلم – أنه إذا كانت المبادلة تؤدي تلقائيًا إلى المفسدة حتى مع وجود الوازع الأخلاقي؛ أو حسن النية، فإنه يمنع منها ولا يكل ذلك إلى المكلف أو إلى ولي الأمر. أما إذا كانت المفسدة تزول بهذين، فإنه لا يمنع من المبادلات التي قد تتضمنها، لأن ذلك سيضر بآلية السوق التي نعلم أن الشرع أقرها واعترف بها. فالأصل في الشرع هو احترام آلية السوق وعدم التدخل، إلا إذا كانت هذه الآلية تؤدي تلقائيًا إلى مفسدة راجحة، بغض النظر عن نوايا المتعاملين فيها، فحينئذ يتدخل الشرع ليمنع تلك المبادلات التي تحرف السوق عن المصالح المرجوة منها إلى المفسدة المحذورة.

عليه، وفي الوقت نفسه ذكر النبي (ﷺ) أن السوق عليه، وفي الوقت نفسه ذكر النبي (ﷺ) أن السوق مظنة وجود الكذب، كما قال: "يا معشر التجار إن هذا البيع يحضره اللغو والحلف (وفي رواية: إن الشيطان والإثم يحضران البيع) فشوبوه بالصدقة" رواه الترمذي والنسائي وغيرهما (صحيح الجامع، ٧٩٧٣). فمع علم النبي (ﷺ) بحضور الشيطان للسوق وشيوع الحلف الكاذب فيها، لم يتخذ إجراءات تقيد حرية السوق، وإنما اكتفى بتنبيه الوازع الأخلاقي والتطوعي لدى المتعاملين.

وفي جانب آخر نرى أن الشرع حرم الربا مطلقًا، سواء وقع من البر أم من الفاجر، سواء كان بحسن نية أم بسوء نية. لماذا؟ لأن الربا من شأنه في ظل آلية السوق أن يؤدي تلقائيًا إلى مفاسد عديدة راجحة، حتى مع وجود الوازع الأخلاقي للمتعاملين. إن هذا التغريق مهم جدًا في فهم حكمة الشرع في ضبط التعاملات المالية ومن ثم البحث عنها.

توسيط السوق

قد يقال: إن مشكلة ربا الفضل تزول بتوسيط النقود، وهذا يدل على قصد الشرع إلى استعمال النقود. والأولى أن يقال إن المفسدة المذكورة تزول بتوسيط السوق، وليس مجرد النقود. لأن توسيط السوق العام يعني إتاحة السلعة للجميع؛ الغني والفقير، وفيه تباع السلعة باعتبارها كلًا يشمل الضروري والكمالي. أما توسيط النقود فهو وسيلة أو انعكاس لتوسيط السوق، لأن المقصود هو منع تحويل السلعة الضرورية إلى كمالية.

٢. نموذج مبسط للآثار الاقتصادية لربا الفضل

فيما يلي تحليل أولي للآثار الاقتصادية لربا الفضل، وكيف يمكن أن تؤدي، ضمن آلية السوق الطبيعية، إلى اختلالات اقتصادية عديدة.

لتكن x_i تمثل النوع i من الصنف x_i وهو أحد الأصناف الضرورية التي يشملها ربا الفضل. النوع يتضمن مجموعتين من الخصائص: خصائص مشتركة تمثل الصنف، ومميزة تمثل النوع، يمكننا كتابة ذلك على شكل:

 $[1] x_i = x + z_i$

حيث تمثل z_i الخصائص المميزة للنوع i . بناء على تعليل الغزالي وابن رشد الحفيد، تمثل i الخصائص الضرورية بينما تمثل i الخصائص الكمالية. التفاضل الكلي لقيمة السلعة المبينة في i أعلاه يعطى:

[2]
$$dx_i = dx + dz_i$$

وهذا يقتضى أن:

$$[3] \frac{dx}{dx_i} + \frac{dz_i}{dx_i} = 1, \frac{dx}{dx_i} < 1$$

(implicit price) السعر الضمني p_x السعر الضمني للخصائص الضرورية، بينما p_z السعر الضمني للخصائص الكمالية.

نظرًا لطبيعة كل من السلع الضرورية والكمالية فيمكننا القول إن السعر الكمالي أكبر من السعر الضروري، أي أن: $p_z > p_x$. هذا مبني على استقراء لأسعار السلع الكمالية والضرورية، حيث تميل السلع الكمالية إلى أن تكون أغلى وأعلى سعرًا، مع تثبيت المتغيرات الأخرى، مقارنة بالسلع الضرورية.

قيد الميزانية

الخصائص الضرورية والخصائص الكمالية بطبيعة الحال لا توجدان في الخارج منفصلتان، وإنما في الخارج سلعة واحدة، وإنما افترضنا الفصل لتبسيط التحليل. يترتب على ذلك أن مجموع ما ينفقه المستهلك على كل من الخصائص الضرورية والكمالية يجب أن يساوي ما ينفقه على السلعة كُليًا. شرط تساوي الإنفاق المذكور يتضمن:

$$[4] p_i x_i = p_x x + p_z z_i$$

المبادلة تعني تغيرًا في مقدار السلعة التي يملكها كل طرف من خلال التبادل: dx_i . بمفاضلة المعادلة [٤] بالكامل مع تثبيت الأسعار، ثم قسمة الطرفين على dx_i ، نحصل على:

[5]
$$p_i = p_x \frac{dx}{dx_i} + p_z \frac{dz_i}{dx_i}$$
 عرف $0 \le \lambda_i \le 1$ عرف

[6]
$$\lambda_i = \frac{dx}{dx_i}$$
, $(1 - \lambda_i) = \frac{dz_i}{dx_i}$

لاحظ أن إشارة λ لا يمكن أن تكون سالبة، لأن إشارة البسط والمقام ينبغي أن تكون واحدة. بالتعويض عن قيمة λ نحصل على المعادلة التي تربط سعر التبادل في السوق العام للسلعة dx بكل من السعر الضروري والسعر الكمالي:

[7]
$$p_i = \lambda_i p_x + (1 - \lambda_i) p_z$$

وهذه النتيجة تبين أن السعر في السوق العام عبارة عن متوسط ترجيحي (weighted average) للسعر الضروري والسعر الكمالي، حيث الأوزان الترجيحية مقياس لمدى اعتبار السلعة ضرورية صرفة أو كمالية صرفة. (لاحظ أنا نتتبع سعر النوع i فحسب، مع إهمال الأنواع والسلع الأخرى. هذا لا ينبغي أن يؤثر على نوعية النتائج التي نصل إليها أدناه، كما سيأتي).

ربا الفضل

في سوق الفضل، حيث يتم مبادلة الصنف الضروري بجنسه مع التفاوت في الكمية، فإن الخصائص المشتركة بين البدلين ثابتة ولا تتغير، لأنهما من جنس واحد. هناك حالتان بالنسبة لكمية القدر الضروري في البدلين:

الحالة الأولى: أن يكون المقدار الضروري في كلا البدلين متساويًا من حيث الكمية. بناء عليه فإن التغير في القدر الضروري لكل طرف يساوي الصفر، وهذا يقتضي أن dx=0. ومن خلال المعادلة [۷] يتبين أن السعر السائد في سوق الفضل هو سعر السلعة الكمالية: $\lambda_i=0 \Rightarrow p_i=p_z$

ونظرًا لأن السعر الكمالي أكبر من الضروري، فإن السعر الكمالي سيكون أكبر من المتوسط الترجيحي بينهما، أي أن:

[9]
$$p_z > \lambda_i p_x + (1 - \lambda_i) p_z$$

وهذا يكون صحيحًا إذا كان:

[10]
$$p_z > p_i > p_x$$

وكلما ارتفع سعر الجزء الكمالي كلما ارتفع سعر السوق العام بالضرورة، حيث إن:

$$\frac{\partial p_x}{\partial p_z} = 1 - \lambda_i > 0$$

وهذه النتيجة مفيدة، لأنه لكي تكون سوق الفضل كفؤة، لا بد أن يكون السعر الكمالي عند نشؤ السوق أكبر من السعر العام، وإلا فإن السلعة سنتجه إلى السوق العام، وهذا متحقق بالمتراجحة [٩]. سنرى لاحقًا إن شاء الله أنه عند الاتزان سيبقى سعر السوق العام أكبر منه قبل الاتزان. لكن سنقف هنا الآن، لكي ننتقل لبيان ارتفاع السعر أيضًا في الحالة الثانية.

الحالة الثانية: وهي إذا كان المقدار الضروري متفاوتًا بين البدلين. لهذا الغرض نفترض أن كمية كل سلعة يمكن الرمز إليها على النحو التالي:

[11]
$$x_1 = ax + z_1$$

[12]
$$x_2 = bx + z_2$$
, $a > b > 0$

نظرًا إلى أن القدر المشترك بين السلعتين سيعتبر ملغى فيمكن اعتبار السلع المتبادلة كما يلي:

[13]
$$\tilde{x}_1 = (a-b)x + z_1$$

[14]
$$\tilde{x}_2 = z_2$$

على سبيل المثال، نفترض أن x_1 وزنها ١٠٠٠ تمثل جرام، ٢٠٠٠ منها تمثل القدر الضروري، ٢٠٠٠ تمثل القدر الكمالي. السلعة الثانية x_2 وزنها ٢٠٠٠ جرام، ٤٠٠ منها ضروري، بينما ٤٠٠ كمالي. عند المبادلة ستعتبر السلعة الثانية خالية من الضروري، وتصبح مجرد ٤٠٠ جرام كمالي. أما السلعة الأولى فتصبح مجرد ٢٠٠ جرام ضروري + ٢٠٠ كمالي + ٢٠٠ جرام. وذلك لأن الضروري ثابت الوزن في البدلين حسب التعريف، ومن ثم يمكن طرحه منهما. وعليه تصبح السلعة الثانية ١٠٠٪ كمالية، أما الأولى فتصبح السلعة الثانية بعد أن كانت (٣٠٪) فقط. إذن سيرتفع سعر كلا البدلين ولكن بنسب متفاوتة.

وبناء على ما تقدم فإن:

[15]
$$d\tilde{x}_1 = (a-b)dx + dz_1$$

[16] $d\tilde{x}_2 = dz_2$

وعليه يمكن حساب السعر والأوزان الترجيحية للسلعة الأولى كما يلى:

[17]
$$\tilde{\lambda}_1 = (a-b)\frac{dx}{d\tilde{x}_1}, \ (1-\tilde{\lambda}_1) = \frac{dz_1}{d\tilde{x}_1}$$

[18]
$$\tilde{p}_1 = \tilde{\lambda}_1 p_x + (1 - \tilde{\lambda}_1) p_{z_1}$$

أما الفرق بين الأوزان الترجيحية حال تبادل الفضل وحال التبادل العام، فيمكن حسابه للسلعة الأولى كما يلى:

[19]
$$\tilde{\lambda}_{1} - \lambda_{1} = \frac{(a-b)dx}{d\tilde{x}_{1}} - \frac{adx}{dx_{1}}$$

$$= \frac{-b(dx)(dz_{1})}{(d\tilde{x}_{1})(dx_{1})} < 0$$

$$\Rightarrow (1 - \tilde{\lambda}_{1}) > (1 - \lambda_{1})$$

$$\Rightarrow \tilde{p}_{1} > p_{1}$$

وبذلك يتبين أن سعر الفضل بالنسبة للسلعة الأولى أكبر من السعر العام.

أما بالنسبة للسلعة الثانية، فنظرًا إلى أنها تعتبر خالية من القدر الضروري، نجد أن:

[20]
$$(1 - \tilde{\lambda}_2) = \frac{dz_2}{d\tilde{x}_2} = 1$$
$$\Rightarrow \tilde{p}_1 = p_{z_2} > p_2$$


أي أن وزن السعر الكمالي ازداد في سعر السلعة x_1 ، بينما أصبح سعر السلعة x_2 كماليًا صرفًا، وفي كلا الحالين فإن سعر الناتج من مبادلة الفضل أكبر من سعر السوق العام، وهو المطلوب.

الاتزان في وجود سوق الفضل

قد ينشأ ربا الفضل لأسباب متعددة، منها غياب السيولة النقدية لدى المشتري، وتوفر القوت منخفض الجودة لديه، فيبادل القوت منخفض الجودة مع تفاوت الكمية، كما حصل في حديث بلال المازني رضي الله عنه في مبادلة التمر الجنيب (مرتفع الجودة) بالتمر الجمع (منخفض الجودة). وقد يكون يملك المشتري السيولة لكن تفضيل السيولة لديه أعلى من تكلفة مبادلة الفضل، فيفضل مبادلة القوت بالقوت بدلًا من مبادلة النقد بالقوت. وقد تكون تكلفة بالنسبة بيع القوت بالنقد ثم الشراء بالنقد مرتفعة بالنسبة للمشتري، فيلجأ إلى المبادلة المباشرة.

وقد يلجأ المشتري لاستخدام القوت بدلًا من الشراء بثمن مؤجل تجنبًا لتحمل مخاطر الدَّيْن. وقد لا يقبل البائع أصلًا البيع بثمن مؤجل إما لانخفاض الملاءة الائتمانية للمشتري، أو لارتفاع تكلفة التحصيل والمتابعة.

شكل(١) الاتزان بين السوق العام وسوق ربا الفضل



السعر الابتدائي في السوق العام : p_i^0

السعر الابتدائي في سوق ريا الفضل : p_z^0

سعر الاتزان في السوق العام وفي سوق ربا الفضل p^*

قد تتعدد الأسباب، لكن النتيجة هو نشؤ سوق جانبية لتبادل القوت بجنسه. في هذه الحالة سيكون سعر المبادلة أعلى من سعر السوق العام. لكن لا يمكن أن يستمر هذا التفاوت في السعر طويلًا، بل سينشأ غالبًا توازن بين السوقين.

سنقتصر فيما يلي على بيان الاتزان في الحالة الأولى (وهي حالة تساوي القدر الضروري بين البدلين) لغرض التبسيط.

يحصل الاتزان عندما يصل العرض في سوق الفضل إلى الحد الذي يجعل أي زيادة في الكمية المعروضة تؤدي إلى سعر أقل من سعر السوق العام.

لتكن $Q_z(p_z)$ ترمز إلى دالة الطلب في سوق الفضل، بينما $Q_x(p_i)$ ترمز إلى دالة الطلب في السوق العام، وليكن p_z^0 يمثل السعر الابتدائي في سوق الفضل، بينما يمثل p_i^0 السعر الابتدائي في السوق العام، حيث $p_z^0 > p_i^0$ كما تقدم.

بما أن السلعة ضرورية، فهذا يستازم أن تكون مرونة الطلب في السوق العام أقل، ويكون منحنى الطلب (دالة السعر في الكمية) أكثر استقامة (steeper) مقارنة بسوق الفضل (إذا كانت الكمية دالة في السعر فسيكون المنحنى أقل استقامة). أي أن:

[21]
$$Q'_z < Q'_x < 0$$
, $Q' = dQ / dp$

وإذا كان السعر الابتدائي في سوق الفضل أكبر منه في السوق العام، فإن القوت سيتدفق من الأخير إلى سوق الفضل بحيث يؤدى نقص العرض في

السوق العام إلى زيادة في السعر أكبر من حيث القيمة المطلقة من نقص السعر في سوق الفضل من جراء زيادة العرض في الأخير. السبب يعود إلى أن السوق العام يعكس وجود الجانب الضروري في القوت، وهذا يجعل الطلب منخفض المرونة بالنسبة للسعر. ومن ثم فلا بد من ارتفاع السعر بدرجة أكبر حتى يمكن تقليص الطلب ليتوازن مع شح العرض. الفضل يمثل الجانب الكمالي فحسب، فهو أكثر مرونة، فيكفي انخفاض يسير في السعر حتى يتوسع الطلب ليوازن زيادة العرض.

يستمر التدفق إلى أن يتساوى سعر السوق العام مع سوق الفضل. يتحقق الاتزان إذا كان:

$$p_z^* = p_i^* = p^*$$

وبناء على [٨] و [٩] فإن:

[22]
$$p_i^0 < p^* < p_z^0$$

وعليه:

[23]
$$Q_x^* < Q_x^0$$
, $Q_z^* > Q_z^0$

أي أن سعر الاتزان الجديد سيكون أعلى من السعر السائد قبل نشوء ربا الفضل، وأقل من سعر الفضل الابتدائي، كما أن كمية القوت المعروضة في السوق العام ستكون أقل عند الاتزان منها في عدم وجود ربا الفضل. ويمكن توضيح هذه النتيجة بالشكل (١).

استمرار سوق ربا الفضل

بالرغم من الاتزان بين السوق العام وسوق الفضل، لكن هناك عوامل أخرى قد تدفع بارتفاع السعر في سوق الفضل، وربما جولة أخرى من الارتفاع في السعر.

منها أن سوق الفضل سيجذب الأنواع الفاخرة من القوت بسبب ارتفاع السعر والتي قد لا تتوفر بنفس الدرجة في السوق العام. هذا بدوره يجذب المشترين نحو هذه السوق، مما يدفع نحو توازن جديد بسعر أعلى.

ومنها ما يتعلق بالجانب الاجتماعي. فسوق الفضل سوق كمالية تعزز التفاخر الاجتماعي والمباهاة بين الأفراد. فالشراء من سوق الفضل يعزز هذا الجانب، والثمن لهذا التفاخر هو السعر المرتفع.

هذه العوامل قد تؤدي إلى أن ارتفاع سعر سوق الفضل مع ارتفاع الطلب على المباهاة، ومع ارتفاع مستوى العنصر الكمالي في القوت. وهذا يعني أن سعر الفضل قد ينتهي إلى مستوى أعلى من السعر الابتدائي، وهو ما يؤدي إلى مزيد من ارتفاع السعر في السوق العام. وليس هناك ما يدعو للاعتقاد بأن التوازن بين السوقين ساكن أو ثابت. بل عوامل العرض والطلب ستؤثر في حركة الأسعار، لكن النتيجة في الغالب هي ارتفاع سعر السوق العام وتضرر المجتمع من نشؤ سوق الفضل.

الإسراف في ربا الفضل

من خلال المناقشة السابقة تبين أن ربا الفضل يتضمن مبادلة القدر الضروري بالقدر الكمالي. في المثال السابق نجد أن أحد الطرفين يقدم ٧٠٠ جرامًا من القدر الضروري مقابل ٤٠٠ جرامًا فقط من القدر الكمالي. أي أنه بذل ٣٠٠ جرامًا دون مقابل من الضروري، بل من أجل مبادلة الضروري بالكمالي. ولا ربب أن التنازل عن الضروري المحض مقابل الكمالي

المحض من جنس الإسراف المذموم. ويمكننا أن نتخيل استخدام إنتاج القمح مثلًا لإنتاج الحلويات بدلًا من الخبز، فهذا سوء استخدام لثروة المجتمع وإضرار بالقاعدة العريضة من الوحدات الاقتصادية.

الخلاصة حول ربا الفضل

إن ربا الفضل يعمل على تحويل القوت الضروري إلى سلعة كمالية، وهذا يؤدي إلى أمرين:

نشوء سوق الفضل ذات السعر الأعلى من سعر السوق العام.

ارتفاع سعر السوق العام، وانخفاض العرض فيه، بسبب نشوء سوق الفضل.

وتجدر الإشارة إلى أنه إذا كانت السلعة أساسًا غير ضرورية، فقد لا تترتب هذه النتائج على ربا الفضل. بمعنى أنه إذا كانت السلعة لا تتضمن قدرًا ضروريًا، فإن الشرط [٢٦] قد لا يتحقق، وحينئذ فليس من الممكن ظهور سوق فضل كفؤة، وقد لا تتأثر من ثم السوق العامة من جراء تبادل الفضل. وهذا يتفق مع قاعدة الشرع في تخصيص ربا الفضل في السلع الضرورية والأثمان دون ما عداها من الأصناف الأخرى.

لاحظ أنه كلما كانت السلعة ضرورية أكثر، كلما كان التفاوت الذي تتضمنه المتراجحة [١٠] أكبر، ومن ثم كان ضرر التفاضل أكثر، والعكس بالعكس.

كما يترتب على ذلك أيضًا أنه من الممكن تحديد ما إذا كان صنف معين "ربويًا" أم لا من خلال المتراجحتين [١٠، ٢١]، فإن تحققتا كانت السلعة

ضرورية ولم يجز التفاضل فيها، وإلا لم يكن هناك ما يمنع منه، والله أعلم.

لاحظ أيضًا كيف ارتفع سعر القوت لمجرد وجود ربا الفضل، دون أي مؤثر آخر. أي أننا افترضنا في التحليل أن مجموع كمية القوت المعروض في الاقتصاد ثابتة، ولم نتطرق للإنتاج. ومع ذلك وجدنا أن سعر الاتزان ارتفع لا لشيء إلا لمجرد تغير طريقة تبادل القوت في السوق. إن هذه النتيجة تبين أن آلية التبادل هي نفسها قد يترتب عليها آثار غير محمودة اقتصاديًا.

وهذا يبين يتفق مع الرؤية الحديثة لأثر التنظيم (organization) في تغيير خصائص النظام وسلوكه حتى دون تدخل عناصر جديدة (Laughlin, 2005). فإعادة تنظيم الوحدات أو العلاقات قد يؤدي لظهور خصائص وسلوك لا يمكن التنبؤ به مسبقاً. ولذا فإن تغيير نمط التبادل قد يؤدي إلى ظهور نتائج غير متوقعة حتى مع غياب أي تأثير على الإنتاج أو كمية المعروض من القوت. فنمط التبادل له أثر مهم في نشؤ الأسواق وفي مستوى الأسعار.

٣. ربا النسيئة

هل يمكن أن يفيدنا النموذج السابق في تحليل ربا النسيئة أو القرض بفائدة على وجه الخصوص؟

هناك فروق جوهرية بين ربا الفضل وربا القرض. ربا الفضل كما سبق يختص بالأصناف الستة أو ما في حكمها. أما ربا القرض فهو عام في كل الأموال. وبالرغم من أن ربا القرض عام في كل الأموال، إلا أن الأغلب أنه يتركز في الأموال الضرورية، لأن

الاقتراض مبني على الحاجة، والحاجة عادة تكون للمواد الضرورية وليس الكمالية. ولذا فالمفاسد المترتبة على ربا الفضل تترتب بالضرورة على ربا القرض.

لتطبيق النموذج السابق على ربا القرض، دعنا نعيد : تعريف مكونات المعادلة [1] أعلاه لتصبح كما يلي : [24] $x_t = x + z_t$

فالسلعة x_t في وقت معين t يمكن اعتبارها مكونة من مجموعتين من الخصائص:

المنافض أصلية x، وهي مشتركة بين مختلف الأوقات التي توجد فيها السلعة، فهي مستقلة عن البيئة الزمنية (time-independent) الذي توجد فيه السلعة.

۲. خصائص زمنية z_i تختلف من وقت V ولذا فهي مرتبطة بالبيئة الزمنية (time-dependent) للسلعة.

على سبيل المثال، لنفرض أن لدينا كيلًا من القمح من صنف معين في تاريخ t_1 ، وكيلًا مثله تمامًا إلا أنه في تاريخ آخر t_2 . هل هاتان سلعتان مختلفتان؟ أم متماثلتان؟ من الواضح أن بينهما أوجه شبه وأوجه اختلاف. فمن حيث إن كلًا منهما قمحًا من صنف واحد، فهما سلعة واحدة، ومن حيث اختلاف تاريخ تسليم كل منهما، فهما مختلفتان. ومن هنا يتبين لماذا جعلنا السلعة تتضمن نوعين من الخصائص: أصلية وزمنية. فالخصائص الأصلية ثابتة في السلعة في كل تواريخ وجودها لا تتغير من تاريخ لآخر. أما الخصائص الزمنية فهي تعكس اختلاف تواريخ تسليم المناهة. وبهذا الطريقة يمكننا الأخذ في الاعتبار كلا الجانبين. تجدر الإشارة إلى أن اعتبار السلعة تختلف الجانبين. تجدر الإشارة إلى أن اعتبار السلعة تختلف

باختلاف تاريخها هو ما سارت عليه نظرية «الأسواق الكاملة» التي طرحها الاقتصادي المعروف كين آرو (Arrow, 1964).

هذا التحليل للخصائص الأصلية والزمنية نظير تحليل خصائص الأصناف الستة إلى ضرورية وكمالية، كما سبق في ربا الفضل. فالقمح من صنف معين يختلف من بعض الوجوه عن القمح من صنف آخر، لكنهما يتشابهان من وجوه أخرى. فالعناصر المشتركة بين الصنفين هي التي اعتبرناها ضرورية، وذلك بناءً على تعليل الأصناف الستة بأنها ضرورية. لكن في حالة ربا القرض، فالخصائص الأصلية لا يلزم أن تكون ضرورية، لكن الخصائص الأصلية قد تكون كمالية مقارنة بالخصائص الأصلية، كما سيأتي. الخصائص الأصلية والزمنية بطبيعة الحال يتعذر التمييز بينها في الواقع، وإنما يمكن تمييزها تقريبيًا في الذهن، كما كان الحال في الخصائص الكمالية والخصائص الكمالية والخصائص الضرورية عند مناقشة ربا الفضل.

(spot price) ثمن السلعة الإجمالي في السوق الغورية سيتكون من جزئين: جزء يقابل الخصائص الأصلية المستقلة عن الزمن p_x ، وثمن يقابل الخصائص المرتبطة بالزمن p_z .

عند مناقشة ربا الفضل افترضنا أن ثمن الخصائص الكمالية أعلى من الخصائص الضرورية بناءً على طبيعة السلع الكمالية. لكي ينطبق التحليل نفسه على ربا النسيئة نحتاج أن نسأل: هل الخصائص الزمنية وصف كمالي أم لا؟

هل الزمن وصف كمالي؟

لا ريب أن الزمن من حيث المبدأ ضروري للنشاط الاقتصادي. لكن ما نحن بصدده لا يتناول الزمن من حيث المبدأ، بل من حيث كونه عنصرًا من عناصر التبادل. فهل الزمن، إذا ثبتنا العوامل الأخرى، صفة كمالية أو ضرورية؟

الزمن بطبيعة الحال وسيلة وليس غاية. إنه وسيلة للحصول على السلع والخدمات. ومن حيث هو وسيلة، لا يمكن أن يكون أكثر أهمية من السلعة المقصودة لأن هذا ينافي كونه وسيلة إليها. وبناء عليه يمكننا أن ننظر إلى الزمن من زاويتين: زاوية من يملك السلعة (أو المال) حاضرًا، وزاوية من يحتاجها ولا يملكها.

بالنسبة لمن يملك السلعة، فإن الخصائص الزمنية أمر مكمل وتابع للخصائص الأصلية. فمن يملك السلعة اليوم ويفضل أن يؤخر استهلاكها للغد، لا لشيء سوى مجرد التأخير، فهو يتمتع بشيء كمالي وليس ضروريًا. وكذلك من يملك الثمن الحاضر ويفضل أن يشتري بثمن مؤجل، لا لشيء سوى لمجرد التأخير، فهو يتمتع بأمر كمالي وتحسيني وليس ضروريًا أو حاجيًا. ففي وجود السلعة فالأجل لا يمكن أن يكون أكثر أهمية من السلعة لأنه – أي الأجل – مجرد صفة للسلعة، ولا يمكن للصفة أن تكون أهم من الموصوف.

إذا نظرنا إلى زاوية من يحتاج السلعة ولكنه لا يملكها، فإن وقت الحصول على السلعة في حقه قد يكون ضروريًا، بمعنى أن الحصول على السلعة في وقت محدد قد يكون أكثر أهمية من حصولها في وقت

آخر. وهذا يعني أن الخصائص الزمنية لن تكون أقل أهمية في حقه من الخصائص الأصلية، بل قد تكون بقدر الأهمية نفسها. لكن لا يمكن أن تكون الخصائص الزمنية بطبيعة الحال أكثر أهمية من الخصائص الأصلية، لأن الزمن وسيلة، كما سبق.

وقد تناول الفقهاء قديمًا طبيعة الأجل في المعاملات المالية، هل هي «ترفيه» أو هي «شرط» في المعاملة. ولهذا قالوا في بعض صور المعاملات إن الأجل يثبت "ترفيهًا"، وفي بعضها يثبت "شرطًا"(١). وهذا يعكس مدى أهمية الأجل في المبادلة، وهو يتناسب مع ما سبق في التمييز بين المقتدر والمحتاج.

وبناء على المناقشة السابقة فإن الخصائص المرتبطة بالزمن z_1 لا يمكن أن تكون أكثر أهمية من الخصائص الأصلية المستقلة عن الزمن x. فالخصائص الزمنية إن كانت كمالية بالنسبة للخصائص الأصلية، فسعرها سيكون أعلى من سعر الخصائص الأصلية، وإلا فسعرها مساوٍ تقريباً لسعر الخصائص الأصلية. وعليه يمكننا القول إجمالًا إن:

 $[25] \quad p_{z_t} \ge p_x$

المرونة السعرية

المناقشة السابقة تبين أن سعر الخصائص الزمنية الذي يقبله الشخص المقتدر (أي الذي يملك المال أو السلعة حاضرًا) قد يكون أعلى من سعر الخصائص

الأصلية لأنه في حقه صفة كمالية، وبالنسبة للمحتاج فالسعر المقبول مساوٍ أو قريب من سعر الخصائص الأصلية، لأن الخصائص الزمنية لا تقل أهمية عن الخصائص الأصلية. ولهذا السبب فالشخص المقتدر يقبل أن يكون سعر الخصائص الزمنية أعلى من الأصلية. أما بالنسبة للمحتاج فهو لا يرى الزمن صفة كمالية مقارنة للأصلية، ولذا فسعر الخصائص الزمنية بالنسبة له ينبغي ألا يكون أعلى من سعر الخصائص الأصلية.

لنفترض الآن أننا بدأنا من سوق عام تباع فيه السلعة كليًا دون تمييز بين الخصائص الأصلية والزمنية. لكي تتشأ سوق مستقلة للخصائص الزمنية، ينبغي أن يكون سعر الخصائص الزمنية أعلى من سعر الخصائص الأصلية لكي تكون السوق الجديدة مجدية اقتصاديًا. فهل هذا ممكن اقتصاديًا؟

لا يوجد ابتداء ما يدعو للاعتقاد بأن سعر الخصائص الزمنية مرتفعً بما يكفي لنشوء سوق مستقلة للإقراض بدون فائدة. لكن وجود الفائدة على القرض سيكون عاملًا أساسيًا، كما سنرى، في ترجيح نشؤ السوق، حيث تعمل الفائدة على زيادة الفجوة بين الخصائص الزمنية والخصائص الأصلية بما يجعل الإقراض بفائدة مجديًا من الناحية الاقتصادية.

الفائدة على القرض ترفع من سعر الخصائص الزمنية، وهذا قد يؤثر على الطلب على هذه الخصائص. إذا أخذنا في الاعتبار مدى استجابة الطلب للزيادة في ثمن الخصائص الزمنية، وهو الذي

⁽۱) انظر: المبسوط للسرخسي ج۱۲، ص۱۲۰، بدائع الصنائع للكاساني، ج٥، ص٩٤ و ١٧٤و ٢١٣، تبيين الحقائق للزيلعي، ج٤، ص٥٩ و ٧٨، الموسوعة الفقهية، ج٠٤، ص٨١٠.

price elasticity) يُعرف بمرونة الطلب بالنسبة للسعر of demand)، سنجد أنه يمكن للمقرض احتساب فائدة أعلى من السعر الأدنى للخصائص الزمنية بالنسبة للمحتاج. فالمحتاج للاقتراض أو الاستدانة يكون عادة مستعدًا لتحمل التكلفة ولو ارتفعت مادامت في نطاق معين. وذلك أن الحاجة للسيولة الحاضرة تجعل معدل الخصم (discount rate) لديه مرتفعًا بما يسمح للمقرض برفع تكلفة الاقتراض لتحقيق الربح. في المقابل فإن مرونة الطلب تجاه سعر الخصائص الأصلية ستكون أعلى، لأن الخصائص الأصلية بحسب التعريف لا تتوقف على الزمن بل هي مستقرة وثابتة من فترة لأخرى. ولذا لو ارتفع سعر الخصائص الأصلية في وقت فيمكن الانتظار لوقت آخر للحصول عليها بسعر أفضل، إذ لن تتغير هذه الخصائص من وقت الآخر. وهذا بخلاف الخصائص الزمنية التي ترتبط بالزمن، والتي تشتد الحاجة لها في وقت معين ولا يمكن تعويضها في وقت آخر، لأنها بذلك تتغير ولا تظل ثابتة. فلا توجد بدائل (substitutes) لهذه الخصائص من هذه الحيثية، بخلاف الخصائص الأصلية فلها بدائل من حيث الفترة الزمنية، ووجود البدائل يجعل مرونة الطلب أعلى (انظر مثلًا: Mankiw, 2012).

هذه الاعتبارات ترجح كون مرونة الطلب على الخصائص الزمنية في حق المحتاج أقل من مرونة الطلب على الخصائص الأصلية، وهو ما يسمح للمقرض بفرض فائدة ترفع من تكلفة الخصائص الزمنية دون أن يتأثر الطلب.

أما في حق المقتدر الذي يملك المال حاضرًا، فمرونة الطلب على الخصائص الزمنية بالنسبة له ستكون أعلى من مرونة الطلب على الخصائص الأصلية، لأنه يمكنه بسهولة الشراء بثمن حاضر إذا كان ثمن الخصائص الزمنية أعلى مما ينبغي في نظره. لكن المقتدر يظل يرى الزمن صفة كمالية ولذا فالسعر المقبول للخصائص الزمنية سيكون في نظره أعلى من سعر الخصائص الأصلية. لكن إذا ارتفع أعلى من سعر الخصائص الزمنية بأكثر من اللازم فسيتأثر الطلب حينئذ.

والحاصل أن المقتدر يقبل بسعر للخصائص الزمنية أعلى من الخصائص الأصلية لأن الخصائص الزمنية كمالية في حقه. أما المحتاج، فبالرغم من أن السعر المقبول في نظره للخصائص الزمنية قريب أو مساو للخصائص الأصلية، إلا أنه مستعد لتحمل ارتفاع السعر بسبب انخفاض مرونة الطلب. فالنتيجة من مجموع الأمرين هي أن المقرض يستطيع فرض سعر للخصائص الزمنية، من خلال معدل الفائدة، أعلى من ثمن الخصائص الأصلية ويكون ذلك مقبولًا من الجميع.

أي أن سعر الفائدة سيكون في النطاق الذي يجعل سعر الخصائص الزمنية أعلى من سعر الخصائص الأصلية. وبذلك يوجد الحافز لإنشاء سوق الاقتراض، كما وجد الحافز لإنشاء سوق ربا الفضل بسبب ارتفاع سعر الخصائص الكمالية. وعليه فيمكن تطبيق التحليل السابق بالنسبة لربا الفضل على ربا النسيئة. لاحظ أن هذا التحليل لا يختص بالمواد الضرورية بل هو عام

في أنواع الأموال، وهذا يناسب كون ربا القرض لا يختص بالأصناف الستة أو ما في حكمها.

بناء على ما سبق يمكننا أن نفترض أن منحنى الطلب على الخصائص الزمنية سيكون محدبًا (convex) بحيث يكون في نطاق معين أكثر استقامة (steeper) من منحنى الطلب على السلعة الإجمالية، وأقل استقامة في نطاق آخر. ويمكن افتراض أن النطاق الأكثر استقامة هو في الكميات الأقل، حيث تكون الحاجة عادة أشد بالنسبة للمحتاج، بينما يكون المنحنى أقل استقامة للكميات الأكبر حيث يكون الطلب من المقتدر عادة.

التبادل في سوق القرض بفائدة

ليكن p_0 هو ثمن السلعة في الزمن t=0، وليكن p_1 هو الثمن (المتوقع) للسلعة في الزمن t=1. وليكن p_1 هو ثمن الخصائص الأصلية، وهو لا يتأثر بالزمن، بينما p_2 هو ثمن الخصائص الزمنية وهو مرتبط بالزمن.

القرض مبادلة للسلعة بجنسها في وقتين مختلفين. ليكن وقت الاقتراض هو t=0 وليكن سداد القرض يتم بعد مضي فترة واحدة t=1 للتبسيط.

قيد الميزانية في الفترة $t\!=\!0$ يقتضي أن:

 $[26] p_0 dx_0 = p_x dx + p_{z_0} dz_0$

t=1 أما في الفترة

 $[27] p_1 dx_1 = p_x dx + p_{z_1} dz_1$

وعليه:

[28]
$$p_t = \lambda_t p_x + (1 - \lambda_t) p_{z_t}, t = 0, 1$$
$$\lambda_t = dx/dx_t, (1 - \lambda_t) = dz_t/dx_t$$

وحيث إن الخصائص الأصلية ثابتة في البدلين عند الاقتراض فإن $\lambda_t=0$ فإن ثمن كل من البدلين حال الاقتراض سيكون هو ثمن الخصائص الزمنية:

[29]
$$p_t = p_{z_t}, t = 0, 1$$

هذه النتيجة توضح أن المعتبر في القرض هو الخصائص الزمنية فحسب، وهي نتيجة بدهية لأن القرض بفائدة حصيلته معاوضة مقابل الزمن لا أكثر. ولهذا فإن ثمن السلعة في سوق القرض لا يعدو أن يكون ثمن الخصائص الزمنية (كما كان ثمن السلعة في سوق الفضل لا يعدو أن يكون ثمن الخصائص الزمنية (كما كان ثمن الخصائص الكمالية).

القرض مبادلة بين $p_0 dx_0$ وبين $p_1 dx_1$ ولكن في وقتين مختلفين. لكي يتحقق التعادل بين البدلين عند r>0 الاقتراض نحتاج إلى خصم البدل المؤجل. لتكن r>0 هي معدل الفائدة على القرض بحيث:

[30]
$$p_0 dx_0 = \frac{p_1 dx_1}{(1+r)}$$

لاحظ أن القرض الحسن لا يكفي فيه أن تكون لاحظ أن القرض الحسن لا يكفي فيه أن تكون r=0 الفائدة صفرًا $dx_0=dx_1$ يتحقق $dx_0=dx_1$ بخلاف الكمية بين البدلين، بحيث يتحقق $dx_0=dx_1$ بخلاف القرض بهدف الربح فإنه بالإضافة لمعدل الفائدة فإنه يتضمن اعتبار نسبة الأسعار بين الفترتين p_1/p_0

يمكن إعادة كتابة المعادلة (٣٠)، إذا علمنا أن مكن إعادة كتابة المعادلة $dx_t = dz_t$

[31]
$$p_{z_1} = (1+r)p_{z_0} \frac{dz_0}{dz_1}$$

وحيث إن dz_0/dz_1 موجب، فإن ثمن الخصائص الزمنية للفترة التالية p_{z_1} يرتبط إيجابيًا بمعدل الفائدة. وهذا يقتضي أن الفائدة تسهم في ارتفاع ثمن الخصائص الزمنية دون الأصلية. هذا الارتفاع يعزز الفجوة بين سوق القرض بفائدة وبين السوق العام ما يجعل فرصة الربح من سوق القرض أعلى من الربح في السوق العام.

بعبارة أخرى، فإن الفائدة تتشئ فجوة بين سوق القرض والسوق العام، والسبب هو عدم مرونة الطلب بالنسبة للمحتاج من ناحية، وكونها خصائص كمالية بالنسبة للمقتدر من ناحية أخرى، كما سبق. وهذا بخلاف ربا الفضل حيث سبب الفجوة يقتصر بالدرجة الأولى على الفرق بين سعر الخصائص الكمالية مقارنة بالضرورية، وهذا الفرق ثابت قبل نشؤ سوق ربا الفضل لأن السلعة نفسها من الضروريات. أما في حالة القرض، فالفائدة نفسها توجد فجوة بين سعر الخصائص الزمنية والأصلية بما يجعل سوق القرض بفائدة مجدية. وهذا يوضح مرة أخرى لماذا لا يختص ربا القرض بالأصناف الستة وما في حكمها، بل عام في كل الأموال.

التغذية المرتدة

مشكلة الربا أو القرض بفائدة لا تتتهي عند هذا الحد. فالفائدة ترفع من سعر الخصائص الزمنية، وهو ما يؤدي إلى ارتفاع السعر العام، نظرًا لأن الأخير متوسط ترجيحي بين سعر الخصائص الزمنية والأصلية. أضف إلى ذلك أنه في وجود السوقين، العام

والقرض، سيؤثر السعر في سوق القرض على السعر العام، كما رأينا من قبل في ربا الفضل، لتكون النتيجة ارتفاع السعر العام ليتحقق توازن (مرحلي) بين السوقين. يتضح ذلك بالنظر إلى معادلة (٣٠) حيث يمكن كتابتها لأي فترتين كما يلي:

$$p_{t}dx_{t} = \frac{p_{t+1}dx_{t+1}}{(1+r)}$$

وهذا يوضح أن النسبة بين السعر العام لأي فترتين p_{t+1}/p_t ستكون مرتبطة إيجابيًا بمعدل الفائدة. فإذا ارتفع السعر العام p_t سيؤدي ذلك، مع ثبات بقية المتغيرات، إلى ارتفاع p_{t+1} , أي السعر العام الفترة الثانية. مع ارتفاع السعر العام، ستؤدي الفائدة على الشعر الجديد إلى دورة أخرى من الارتفاع، لتنشأ بذلك حلقة تغذية مرتدة (positive feedback loop) بين الفائدة وبين الخصائص الزمنية والسعر العام. وبهذا الفائدة وبين الخصائص الزمنية والسعر العام. وبهذا النشاط الاقتصادي، ما يؤدي في النهاية إلى أزمات وكوارث مالية للانفصام الحاصل بين الالتزامات المالية والناتج الاقتصادي.

الفرق بين البيع والربا

النتيجة السابقة لا تتحقق في حالة البيع، أي مبادلة سلعة بسلعة أخرى، بسبب اختلاف البدلين. مع اختلاف البدلين فإن الخصائص الأصلية غير ملغاة، وهو يقتضي أن $0 < \lambda$, ولذا فإن ثمن التبادل حال البيع سيكون وفق المعادلة ((λ)) وهو متوسط ترجيحي بين ثمن الخصائص الأصلية والخصائص الزمنية، ولذلك سيكون أقل من ثمن الخصائص الزمنية منفردة في ((λ)).

البيع لا يسمح بحلقة التغذية المرتدة التي تؤدي إليها الفائدة. لتوضيح الفرق بين البيع والقرض، لنفترض أن المبادلة تتم بين سلعتين x,y. ليكن البدل الحاضر هو:

[33]
$$q_0 dy_0 = q_y dy + q_{w_0} dw_0$$

[34]
$$q_0 = \theta_0 q_y + (1 - \theta_0) q_{w_0}, \ \theta_t = dy/dy_t$$

حيث q_{w_t}, q_y, q_t تمثل (من اليمين) ثمن السلعة الإجمالي للفترة t ثمن الخصائص الأصلية، ثمن الخصائص الزمنية، على الترتيب، للسلعة y .

ليكن البدل المؤجل هو:

$$[35] p_1 dx_1 = p_x dx + p_{z_1} dz_1$$

وليكن هامش الربح هو m، بحيث يتم خصم البدل المؤجل لتحقيق التعادل بين البدلين كما يلى:

[36]
$$q_0 dy_0 = \frac{p_1 dx_1}{(1+m)}$$

من خلال المعادلة (٣٦) يتبين أنه لا توجد آلية تجعل الثمن المؤجل p_1 للسلعة x ينعكس على الثمن الحال للسلعة نفسها في فترة لاحقة p_2 لتنشأ بذلك حلقة تغذية مرتدة، كما هو الحال في القرض بفائدة، لأن التبادل في السوق العام يتم بين سلعتين مختلفتين، لكل منهما ثمن خاص بها. بعبارة أخرى، لا يمكن اشتقاق نسبة التغير في سعر السلعة p_{t+1}/p_t من خلال (٣٦) لاختلاف السلعتين. هذا الاختلاف يكسر حلقة التغذية المرتدة التي تنطوي عليها (٣٠).

مما سبق يتبين الدور الذي تؤديه العِينة في تضاعف المديونية. فالعينة تعمل على استكمال حلقة التغذية المرتدة التي كسرها البيع، وذلك من خلال عملية بيع، أو سلسلة عمليات بيع، نتيجتها اكتمال حلقة التغذية من p_t إلى p_{t+1} فالعينة في الحقيقة تناقض مقصود البيع وحكمته، وهي مجرد إعادة إنتاج للربا ولكن من خلال عمليات بيع متعاكسة نتيجتها هي الربا ولكن مع تكلفة أعلى.

النقود بين التضخم والانكماش

النموذج أعلاه مجرد تبسيط للواقع، ولا يعكس الواقع بكل تفاصيله. وهناك فرق جوهري بين الأمرين: النموذج ينتهي إلى ارتفاع سعر السلعة أو المادة محل الاقتراض. ليس هناك ما يمنع من أن تكون هذه السلعة هي الذهب أو النقود. وفي هذه الحالة فإن سعر النقود هو سلة من السلع المحددة. وإذا كان كذلك، فارتفاع سعر النقود يعني زيادة كمية السلع التي تعادل الوحدة النقدية، وهو ما يعني انخفاض الأسعار النقدية للسلع.

هذا الانخفاض ليس أمرًا صحيًا في هذه الحالة لأنه لا ينتج عن زيادة في الإنتاج ووفر في عرض النقود السلع والخدمات، بل بسبب شح في عرض النقود نفسها. فالربا يؤدي إلى تركز النقود بأيدي القلة، كما أدى ربا الفضل إلى تركز القوت الضروري، وهذا التركز يؤدي إلى شح تداول النقد، ومن ثم ارتفاع تكلفة الحصول عليه. فالانخفاض في السعر النقدي للسلع في هذه الحالة ضار بالاقتصاد لأنه ناتج عن

انكماش تداول النقد ومن ثم يؤدي إلى تباطؤ الحركة الاقتصادية وتراجعها، وليس إلى ازدهارها.

ما نشاهده في الواقع اليوم من الارتفاع المطرد في السعر النقدي للسلع سببه التوسع المستمر في إصدار النقد وعرض الكتلة النقدية. وهذا النمو المطرد سببه نمو المديونية المستمر، وهذا النمو للمديونية بدوره سببه الاقتراض المستمر لسداد ديون سابقة، كما سبقت الإشارة لذلك. فالنمو المطرد للكتلة النقدية هو الذي يجعل الأسعار النقدية ترتفع باستمرار في الواقع اليوم، وهو نتيجة طبيعية لنظام الفائدة، (راجع السويلم، مرجع سابق، ص ص ٣٧-٨٠). بينما في غياب النمو المستمر للنقد، فإن نظام الفائدة سيؤدي إلى تركز النقد بيد القلة، ما يؤدي إلى انخفاض الأسعار، لكنه انخفاض ضار لأنه ناشئ عن انحسار النقد وليس عن توسع الناتج الاقتصادي.

خلاصة تحليل ربا النسيئة

خلاصة المناقشة السابقة أن ربا النسيئة، أو القرض بفائدة خصوصًا، يمكن النظر إليه على أنه مبادلة للخصائص الزمنية للسلعة دون الخصائص

الأصلية. في وجود الفائدة فإن الفجوة بين سعر الخصائص الزمنية والخصائص الأصلية يسمح بنشوء سوق القرض بفائدة، وهو ما يؤدي إلى (١) رفع معدل الأسعار السلعة محل الاقتراض، و(٢) تركز السلعة في سوق القرض وانحسارها عن السوق العام. وإذا كانت هذه السلعة هي النقود، فإن سعرها، الذي يتكون من سلة محددة من السلع، سوف يرتقع، وهو ما يؤدي إلى انكماش الأسعار وانحسار النقد وتركزه بيد القلة. وهذه النتائج أسوأ من تلك المترتبة على ربا الفضل، نظرًا لغياب حلقة التغذية المرتدة من الأخير.

٤. الخاتمة

تقدم هذه الورقة نموذجًا أوليًا لدراسة الربا بنوعيه: ربا الفضل وربا النسيئة. والمناقشة توضح كيف تتشأ الاختلالات الاقتصادية عن الربا من منبع واحد، وهو ما يشير إلى جوانب من حكمة التشريع في تحديد قواعد الربا. ولا ريب أن الموضوع بحاجة إلى المزيد من التحليل والدراسة والمناقشة، وهي فرصة لدعوة الباحثين في الاقتصاد الإسلامي لاستكشاف واستكمال هذا المجال الخصب في نظرية الربا.

References

- Al-Kasaani, Aladdin Abu Bakr ibn Masood ibn Ahmed (1406H/1986), Badaa'i' al-Sanaai' fi Tarteeb al-Sharaai' (The Innovative Ways to Arrange the Laws), Second edition, Beirut: Dar al-Kutub al-'ilmiyah.
- Al-Sarkhasi, Mohammed ibn Ahmed ibn Abi Sahl Shams al-A'immah (1414H/1993). *Al-Mabsoot* (The Widespread), Lebanon: Dar al-Ma'rifah.
- Al-Zayla'i, Othman ibn Ali. (1313H). Tabyeen al-Haqa'iq Sharh Kanz al-Daqa'iq (Demonstrating the Facts by Explain the Treasure of the Details), Bulaq: al-Matba'ah al-Amiriyah al-Kubra.
- Al-Zubaidi, Muhammad ibn Muhammad (1409H/1989). Ithaf al-Sadah al-Muttaqeen bi Sharh Ihya' 'Ulum al-Deen (Entertaining the Pious Gentlemen by Explaining the Revival of the Sciences of Religion). Lebanon: Dar al-Kutub al-'ilmiyah.
- of Religion). Lebanon: Dar al-Kutub al-'ilmiyah. **Arrow, Kenneth** (1964) "The Role of Securities in the Optimal Allocation of Risk-bearing," *The Review of Economic Studies*, vol. 31, pp. 91-96.
- Ibn al-Jawziyyah, Abu Abdullah Muhammad ibn Abi Bakr (1423H). *I'lam al-Muwaqieen an Rab al-'Alameen* ((Informing the Authors on the Lord of the Worlds). Revised by Mashhoor Hassan al-Salman, Saudi Arabia: Dar Ibn al-Jawzi li al-Nashr wal Tawzee'.
- Ibn Rushd, the grandson, Mohammed ibn Ahmed ibn Mohammed ibn Ahmed (1415H). Bidayat al-Mujtahid wa Nihayat al-Muqtasid (The beginning of the end of the industrious and frugal), Revised by Mohamed Sobhi Barber, First edition, Egypt: Dar Ibn Taymiyyah.
- Ibn Taymiyyah, Ahmed ibn Abdul Halim ibn Abdul Salam (1417H/1997). Tafseer Ayat Ashkalat 'ala Katheer min al-Ulama' (Interpretation of some Qur'anic Verses that were Confusing to many Scholars). Revised by Abdulaziz Al Khalifa, Saudi Arabia: Maktabat al-Rushd.
- **Laughlin, Robert B. (2005)** A Different Universe: Reinventing Physics from the Bottom Down, USA: Basic Books.
- Mankiw, N. Gregory (2011) *Principles of Microeconomics*. 6th edition, USA: South-Western Cengage Learning.
- Ministry of Awqaf and Islamic Affairs. (2005). Al-Mawsu'ah al-Fiqhiyah al-Kuwaitiyah (the Kuwaiti Encyclopedia of Jurisprudence), Kuwait: Ministry of Awqaf and Islamic Affairs.
- Suwailem, Sami ibn Ibrahim (2013). Madkhal ila Ususl al-Tamweel al-Islami (Introduction to the Basics of Islamic Finance). Saudi Arabia: Markaz Nama' lilbohooth wal Dirasat.
- Tag el Din, S. (2002) "The Elimination of Riba: A Measure Truly Dedicated to Poverty Alleviation," in M. Iqbal, ed., *Islamic Economic Institutions and the Elimination of Poverty*, Islamic Foundation, pp. 187-217, with comments from M. Al-Jarhi, and A. Yousri.

المراجع

- ابن تيمية، أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام (١٤١٧هـ/١٩٩٧م) تفسير آيات أشكلت على كثير من العلماء. تحقيق عبدالعزيز الخليفة، المملكة العربية السعودية: مكتبة الرشد.
- ابن رشد الحفيد، محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد (ما ١٤١٥) بداية المجتهد ونهاية المقتصد، تحقيق محمد صبحي حلاق، الطبعة الأولى، جمهورية مصر العربية: دار ابن تيمية.
- ابن قيم الجوزية، أبو عبدالله محمد بن أبي بكر (١٤٢٣هـ) اعلام الموقعين عن رب العالمين. تحقيق مشهور حسن آل سلمان، المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع.
- الزبيدي، محمد بن محمد (١٤٠٩هـ/١٩٨٩م) التحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين. لبنان: دار الكتب العلمية.
- الزيلعي، عثمان بن علي (١٣١٣ه) تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، بولاق: المطبعة الأميرية الكبرى.
- السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة (١٤١٤هـ/١٩٩٣م) المبسوط، لبنان: دار المعرفة.
- السويلم، سامي بن إبراهيم (٢٠١٣م). مدخل إلى أصول التمويل الإسلامي. المملكة العربية السعودية: مركز نماء للبحوث والدراسات.
- الكاساني، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد (١٤٠٦هـ/١٩٨٦م) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. الطبعة الثانية، لبنان: دار الكتب العلمية.
- وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية (٢٠٠٥م) الموسوعة الفقهية الكوبتية، الكوبت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

Economics of *Ribā Al-Faḍl*: Towards a Unified Analytical Model for Different Types of *Ribā*

Sami Ibrahim Al-Suwailem

Head of Financial Product Development Centre Islamic Development Bank Group, Jeddah, Saudi Arabia

Abstract. The paper proposes a simplified model of $rib\bar{a}$, both $rib\bar{a}$ alnasī'ah (debt $rib\bar{a}$), and $rib\bar{a}$ alnasī'ah. The model suggests that $rib\bar{a}$ alnasī'ah (debt $rib\bar{a}$), and $rib\bar{a}$ alnasī'ah. The model suggests that $rib\bar{a}$ alnasī'ah when applied to necessary commodities, might lead to concentration of these commodities and increase in their prices. The model is then applied to debt $rib\bar{a}$ to analyze its economic consequences. The paper concludes that both types of $rib\bar{a}$ share some essential features, but they differ in the kind and magnitude of economic consequences.

Keywords: prohibition of *ribā* rationale, *ribā* al- fadl, *ribā* al- nasī'ah, necessary component, luxurious component, wealth distribution, exchange.

JEL Classification: E3, E4, Z12.

KAUJIE Classification: I12, I16, A2.

د. سامي بن إبراهيم السويلم

حصل على البكالوريوس من كلية العلوم بجامعة الملك سعود بالرياض في ١٤٠٧ه، ١٩٨٧م، وعلى الماجستير من جامعة جنوب إلينوي في ١٩٩٠م، ثم الدكتوراه في الاقتصاد من جامعة واشنطن بسانت لويس، بالولايات المتحدة، في ١٩٩٥م. التحق بمصرف الراجحي في ١٩٩٥م رئيسَ مستشارين، ثم في عام ١٩٩٨م أصبح مديراً لمركز البحث والتطوير بالمجموعة الشرعية بالمصرف. انضم إلى مجموعة البنك الإسلامي للتنمية في أواخر ١٤٢٥ه، ٢٠٠٤م. يعمل حالياً مديراً لمركز تطوير المنتجات المالية الإسلامية، مجموعة البنك الإسلامي للتنمية. نشر العديد من الأبحاث والكتب والمقالات، وشارك في العديد من الفعاليات العلمية والمهنية في الاقتصاد والتمويل الإسلامي في داخل المملكة وخارجها. البريد الإلكتروني sami@isdb.org.